
نحو مجتمع آمن
الدور الأمني
لهيئة الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر
إعداد الدكتور
سليمان بن محمد الصغير
مصدر هذه المادة :
الكتيبات الإسلامية
www.ktibat.com
دار ابن الأثير

المقدمة

الحمد لله وحدَه، والصَّلاةُ والسَّلام على مَن لا نبيَّ بعده، وعلى آله وصحبه والتَّابعين لهم بإحسان..

أما بعد:

فقد روى البخاريُّ ومسلم- رحمهما الله- عن زينـــب بنـــت جحش- رضي الله عنها- أنَّ النَّبيَّ ﷺ استيقظ يومًا من نومه فزعًا وهو يقول: «**ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب، فُتِحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه**». وحلَّق بأصابعه الإبهام والتي تليهـــا. قالت زينب بنت جحش: فقلت: يا رســـول الله، أنهلـــك وفينـــا الصَّالحون؟ قال: «**نعم، إذا كثر الخبث**».

يدلُّ الحديثُ على أنَّ المنكرَ إذا أصبح ظاهرةً و لم يُغَيَّر استحق المجتمع العقوبةَ العامَّةَ التي تُهْلِك الجميعَ، ولهذا قمتُ بإعداد هـــذه الرِّسالة التي تستهدف تجلية العلاقة بين قضيَّتين حيويَّتين وهـــامتين هما: الأمن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونظرًا لأنَّ الأمـــرَ بالمعروف والنَّهيَ عن المنكر أمرٌ غاية في الأهميَّة، ويحتـــاج ليحقـــق الغايةَ من تشريعه إلى صفات وسمات خاصَّة تتأكَّد في كلِّ مَنْ يَقوم به، كما يحتاج إلى معرفة ودراية واسعة في الشُّروط والضَّوابط للأمر والنَّهي.

وما فعلتُه في هذا البحث هو أنَّني استقرأت جمعًا من النُّصوص والمراجع التي تتعلَّق بموضوع الأمر بالمعروف والنَّهي عـــن المنكـــر

وبموضوع الأمن، وحاولت استخلاص الدَّورَ الأمنيَّ للهيئـــة الـــتي تتولَّى رسميًّا القيامَ بمهامِّ الأمر والنَّهي.

وقد قسَّمتُ البحثَ إلى: مقدمة، ومحورين، وخاتمة.

ففي المقدمة عرضتُ خطَّةَ البحث وتساؤلاته.

والمحور الأول: خصَّصتُه لبيان مفاهيم الأمر والمعروف والمنكـــر وأهمية كلٍّ منهما في الشَّريعة الإسلاميَّة والضَّوابط والشُّروط الـــتي تتعلَّق بذلك، ثم عرضتُ لواقع هيئة الأمر بالمعروف والنـــهي عـــن المنكر؛ بناءً على ما صدر من مجلس الوزراء في المملكة بهذا الشَّأن.

أمَّا المحورُ الثَّاني: فاستهدفت منه بيانَ الـــدَّور الأمـــنيِّ للهيئـــة وأشرت إلى أنَّه لا يمكن تفعيل هذا الدَّور إلا بعد أن يدرك المعنيين ما عُرض في المحور الأوَّل، ثمَّ عرضتُ بإيجاز في بيان الدَّور الأمنيِّ من خمسة جوانب هامَّة يبرز فيها دورُ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر في تحقيق الأمن الشَّامل للمجتمع، كما تضمَّن البحثُ الإجابةَ على التَّساؤلات التَّالية:

١- ما مفهوم الأمن والمعروف والمنكر؟

٢- إلى أيِّ مدى كان اهتمام الإسلام بهذا الأمر؟

٣- ما ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطهما؟

٤- ما مدى علاقة الهيئة بقضيَّة الأمن؟

٥- كيف تحقِّقُ الهيئةُ دورَها في إيجاد الأمن الاجتماعيِّ؟

٦- ما المهامُّ الرئيسة والرَّسميَّة التي تضطلع بهـــا هيئـــة الأمـــر

بالمعروف والنهي عن المنكر، وما علاقتها بكل من الأمن والهيئة؟

هذا وأسأل الله تعالى أن يكون البحثُ قد وُفِّــق في العــرض والأسلوب، وأن يجعل أعمالَنا خالصةً لوجهه الكريم.

كتبه

سليمان بن محمد الصغير

فاكس: ٠١٤٧٩٢٦٦٩

جوال: ٠٥٣٢١٠٣٧٢

بريد إلكتروني
alsaqir@yahoo.com

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

الدَّورُ الأمنيُّ

لهيئة الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر

المحور الأول: مفاهيم وضوابط

(أ) مفهوم الأمن والمعروف والمنكر:

١- مفهوم الأمن:

الأمن: ضدُّ الخوف، ويعني السَّلام والاطمئنان النَّفسيَّ وانتفاءَ الخوف على حياة الإنسان، وعلى ما تقوم به هذه الحياة من مصالح وأسباب، ويشمل أمنَ الإنسان الفرد وأمن المجتمع [١].

٢- مفهوم المعروف والمنكر:

المعروفُ في اللغة: تقول: عَرفَ يعرفُه معرفةً وعِرفانًا: عَلِمه[٢]، والمعروف: ضدُّ المنكـــر، وكلمـــة المعـــروف تتضـــمَّن المعرفـــةَ والاستحسان.

والمنكر: كلمة تتضمَّن معنى الإنكار والاستهجان.

وفي الاصطلاح: عُرِّف بعدَّةِ تعريفات، كلها متقاربة، أذكـــر منها تعريف ابن الأثير، قال: المعروف اسم جامع لكل ما عُرف في طاعة الله- تعالى- والتَّقَرُّب إليه، والإحسان إلى الناس، وكلّ مـــا ندب إليه الشَّرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات[٣].

---

(١) الصحاح: «تاج اللغة وصحاح العربية» لإسماعيل الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (٢٠٧١/٥)، وينظر: «الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام»، لمعالي الدكتور عبد الله التركي، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية ١٤١٧هـــ، ص(١٧).

(٢) «القاموس المحيط» (٢١٦/٣).

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢١٦).

والمنكر: ضدُّ المعروف، وكل ما قبَّحه الشَّرعُ وحرَّمه وكرهـــه فهو منكر [(١)].

(ب) أهمية الأمن والأمر بالمعروف والنهي عـــن المنكـــر في الإسلام:

من هذه المفاهيم السَّابقة، ومن خلال استعراض نصوص القرآن الكريم والسُّنَّة المطهَّرة وواقع المجتمعات نلحظ أمورًا عديدةً، مـــن أبرزها:

(١) أنَّ الخوفَ أمرٌ واردٌ وطارئٌ على الإنسان؛ فإنَّه يؤثِّر عليه ماديًّا ونفسيًّا، ويذهب بنعمة الأمن التي تُمَكِّن الإنسانَ من السَّعي والتَّصَرُّف في هدوء واطمئنان، ولذلك كان للشُّعور بـــالخوف في بعض المواضع حكمٌ في الشَّرع يناسب حالَ الإنسان عند الخوف؛ فالخوف من الأعذار المبيحة للتَّخَلُّف عن صلاة الجماعة، وقد يؤثِّر في كيفيَّة الصَّلاة وصفتها، كما هي الحال في صلاة الخوف الثَّابتـــة بالكتاب والسُّنَّة وإجماع الصَّحابة رضوان الله عليهم.

وفي السُّنَّة النبويَّة ما يؤكِّد أهميَّةَ أمن الإنسان في الجماعة الـــتي يعيش فيها؛ يقول ﷺ: «**مَن أصبح منكم آمنا في سِربِهِ، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حِيزَت له الدنيا**»[(٢)].

فالأمنُ على نفس الإنسان وعلى سلامة بدنه من العلل، والأمنُ على الرِّزق، هو الأمن الشَّاملُ الذي أوجز الحديثُ السَّابقُ تعريفَـــه

(١) «المرجع السابق» (١١٥).

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وحسَّنه الألباني، ص(١٠).

والإحاطةَ به، وجعل تحقُّقَ هذا الأمن لدى الإنسان بمثابة ملك الدُّنيا بأَسْرها؛ فكلُّ ما يملكه الإنسانُ في دنياه لا يستطيع الانتفاعَ به إلَّا إذا كان آمنًا على نفسه ورزقه.

وقد دعا الرسولُ ﷺ إلى عمل يبعث الأمنَ والاطمئنانَ في نفوس المسلمين، ونهى عن كلِّ فعل يبثّ الخوفَ والرُّعبَ في جماعة المسلمين، حتى ولو كان أقلَّ الخوف وأهونه؛ باعتبار أنَّ الأمنَ نعمةٌ من أَجَلِّ النِّعَم على الإنسان.

ومما جاء في نهي الرَّسول صلوات الله وسلامه عليه عن أن يروِّعَ المسلمُ أخاه المسلم قوله ﷺ: «**لا يَحِلُّ لمسلم أن يروِّع مسلمًا**»[١]، كما نهى عن أن يُشْهِر السِّلاحُ عليه؛ حتَّى ولو كان ذلك مِزاحًا، فقال: «**لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعلَّ الشيطان يترع في يده فيقع في حفرة من النار**»[٢].

ونهى أن يخفي الإنسان مالاً لأخيه، ولو لم يكن بقصد الاستيلاء عليه، ولكن أراد بذلك أن يفزعه عليه، فقال: «**لا يأخذنَّ أحدُكم متاعَ أخيه لاعبًا ولا جادًّا**»[٣].

وكان من دعاء النَّبيِّ ﷺ ربَّه أن يُؤَمِّن روعاته؛ حيث كان

(١) رواه الإمام أحمد.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه الإمام أحمد.

يقول: «**اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي**»[(١)].

فالخوفُ والرَّوعُ نقيضُ الأمن الذي يطلبه المسلمُ في دنياه وآخرته، ويظهر اهتمامُ الإسلام بالأمن حتى في وقت القتال؛ فلا يصلح إرهاب أو قتال مَن لا يحارب؛ كالنِّساء والصِّبيان وكبار السِّنِّ الذين لا مدخلَ لهم في القتال ضدَّ المسلمين.

(٢) شمولُ المعروف والمنكر لجميع أصول الشَّريعة وفروعها في العقائد والعبادات والأخلاق والسلوك والمعاملات؛ سواءً كانت واجبةً أو محرَّمةً، مكروهةً أو مندوبةً؛ فما كان منهما خيرًا فيدخل في باب المعروف، وما كان غير ذلك ففي باب المنكر.

يقول ابن تيمية- رحمه الله تعالى: «فاسم المنكر يعمُّ كلَّ ما كرهه اللهُ ونهى عنه؛ وهو المبغض، واسمُ المعروف يعمُّ كلَّ ما يحبُّه اللهُ ويرضاه ويأمر به؛ فحيث أفرِدا بالذِّكر فإنَّهما يعمَّان كلَّ محبوب في الدِّين ومكروه»[(٢)].

من هذا نفهم أنه يخطئ مَن يظنُّ أنَّ الأمرَ بالمعروف والنَّهيَ عن المنكر مهمَّةٌ تعنى بتصحيح السُّلوك والأخلاق فحسب، ومن هنا يكتفى في الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر بوعظ النَّاس وتذكيرهم بتلك الأخلاق والفضائل، فيحسب نفسه قام بهذه المهمَّة. وهذا بلا شكّ خطأٌ وقصورٌ في فهم الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر.

(٣) أنَّ السبيلَ لمعرفة المعروف والمنكر هو الشَّرعُ، فما عدَّه

(١) المصدر السابق، ورواه الحاكم وصححه.
(٢) «الفتاوى» (١٥/٣٤٨).

الشَّرعُ معروفًا فهو كذلك، وما عدَّه منكرًا فهو كذلك؛ سواء عدَّه الناسُ كذلك أم خالف تصوُّرَ النَّاس، وليس للعقل وحده بمعزل عن الشَّرع أن يُحدِّد المعروف والمنكر، كما هو عند بعض الطَّوائف التي انحرف تَصَوُّرها في هذا الباب.. فالعقل السَّليمُ الصَّحيحُ لا يخـــالف الشَّرع.

(٤) إنَّ أوَّلَ وأهمَّ ما يحقِّقُ الأمنَ في المجتمع المســـلم تطبيـــقُ الشَّريعة الإسلاميَّة، وبدونه لا يستقر أمرُ المجتمع على حـــال؛ بـــل يسودُه التَّردُّدُ والانتقالُ بين المذاهب الوضعيَّة بحســـب الظُّـــروف والأحوال، ويأتي بعد تطبيق الشَّريعة في المجتمع المسلم أمرٌ آخر مهمٌّ من أصول الإسلام ومبادئه؛ وهو الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عن المنكَر، والأمر بالمعروف والنَّهيُ عن المنكر له علاقةٌ وثيقةٌ بحفظ الأمـــن في المجتمع؛ فالجرائمُ تُعَدُّ من المعاصي؛ سواءً أضرَّت بالأفراد أم أضرَّت بأمن المجتمع، والنَّهيُ عن ارتكابها أو التَّمادي فيها يسهم في تحقيـــق الأمن للفرد والمجتمع، وما فشت الجريمة في مجتمع من المجتمعات إلَّا بسبب التَّهاون بالمعاصي وعدم النَّهي عنها، وترك مرتكبيها حـــتى تقوى شوكتهم، وتصبح لهم الغَلَبَةُ على أهل المعروف.

وهي ظاهرةٌ يشكو منها كثيرٌ من المجتمعات غير المسلمة في هذا العصر، والإسلام بهذا الأصل القرآنيِّ في إصلاح المجتمع يضمن ألَّـــا يَطْغَى المنكر أو يسود، ويُعَدُّ هذا المبدأ وقايةً قبل أن تُطَبَّقَ حـــدودُ الله على مَن يرتكبون الجرائم.

فالعقوبةُ في الإسلام ليست أولَ الوسائل في الإصلاح والتَّقويم؛

بل يسبقها تزكيةُ النُّفوس بإقامة شعائر الدِّين، والأمـــر بـــالمعروف والنَّهيُ عن المنكر.

(٥) إنَّ السُّكوتَ عن الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر يؤدِّي إلى تدابر الأمور وتنابذها في المجتمع، ويقطع ما بين أفـــراده مـــن روابط الرَّحم والقرابة والجنسية والدِّين؛ وذلك لأنَّ الإثمَ مُفَـــرِّقٌ، والخيرَ جامعٌ مُوَحِّدٌ، وما تفرَّقت الجماعات إلا بسيادة الرَّذيلـــة في جموعها، وعموم الظُّلم لربوعها، ولقد قال- عليه الصلاة والسلام: «لَتَأْمُرُنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر، ولتأخذنَّ على يدي الظالم، ولتأطرنَّه على الحقِّ أَطْرًا (١)، أو ليضربنَّ اللهُ بقلوب بعضكم علـــى بعض»(٢)؛ وذلك لأنَّ الذي يرتكب المعاصـــي يعتـــدي؛ فـــإذا تمَّ الاعتداءُ تفرَّقت الأمَّة، واضطرب حبلُ الأمور فيها، وصارت مـــن غير روابط تربطها، ولا وحدة تجمعها.

(٦) لقد تحدَّثَ العلماء- رحمهم الله تعالى- عن الحكمة مـــن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأسهبوا؛ موضِّحين أهميَّةَ هـــذا المبدأ العظيم، وهنا سأقتصر على كلام نفيس للغزاليِّ وكلام علميٍّ دقيق للشَّيخ الشّنقيطيّ- رحمهما الله تعالى، ولعلَّ في ذلك كفايـــةً لطالب الحقِّ ومُريد الخير.

يقول الغزاليُّ- رحمه الله: «فإنَّ الأمرَ بالمعروف والنَّهـــيَ عـــن

(١) أي: تحملونه حملاً.

(٢) أخرجه المقدسي في كتابه «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ص(١٥٣)، دار العاصمة ١٤١٧هـــ.

المنكر هو القطب الأعظم في الدِّين، وهو المهم الذي بعث الله لـــه النَّبيِّين أجمعين، لو طوي بساطه وأهمل علمُــه لتعطَّلــت النُّبُــوَّةُ واضمحلَّت الدِّيانة، وعمَّت الفترة، وفشت الضَّــلالة، وشــاعت الجهالة، واستشرى الفساد، واتَّسع الخرق، وخربت البلاد، وهلك العباد، و لم يشعروا بالهلاك إلا يوم التَّناد، وقد كان الذي خفنـــا أن يكون؛ فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون؛ إذ قد اندرس من هـــذا القطـــب عملُه وعلمُه، وانمحق بالكلِّيَّة حقيقتُه ورسمُه، فاستولت على القلوب مداهَنةُ الخلق، وانمحت عنها مراقبةُ الخالق، واسترســـل النَّـــاسُ في متابعة الهوى والشَّهوات استرسالَ البهائم، وعزَّ على بساط الأرض مؤمنٌ صادقٌ لا تأخذه في الله لومةُ لائم؛ فمن سعى في تلافي هـــذه الفترة وسَدَّ هذه الثلمة إما متكفِّلاً بعلمها، أو متقلِّـــدًا لتنفيـــذها، مجدِّدًا لهذه السُّنَّة الدَّائرة ناهضًا بأعبائها، متشمِّرًا في إحيائها، مستبدًّا بقُربَةٍ تتضاءل درجات القُرب دون ذروتها»[1].

ويقول العلامة الشيخ الشّنقيطيُّ- رحمه الله: «الأمر بالمعروف له ثلاث حكم:

الأولى: إقامة حجَّة الله على خَلْقه؛ كما قال تعالى: ﴿رُسُــلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَـــى اللَّـــهِ حُجَّـــةٌ بَعْـــدَ الرُّسُلِ﴾[2].

الثانية: خروجُ الآمر من عهدة التَّكليف بالأمر بالمعروف؛ كما

(١) «إحياء علوم الدين» (٢/٣٠٦).

(٢) سورة النساء، الآية: ١٦٥.

قال تعالى في صالحي القوم الذين اعتدى بعضُهم في السَّبت: ﴿قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ...﴾(١) الآية، وقال تعالى: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾(٢)؛ فَدَلَّ على أنَّه لو لم يخرج من العهدة كان ملومًا.

الثالثة: رجاء النَّفع للمأمور؛ كما قال تعالى: ﴿مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾(٣). اهـ(٤).

(جـ) ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المملكة العربية السعودية:

أولاً: ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وشروطه:

تكلَّمَ العلماءُ- رحمهم الله تعالى- في ذلك بكلام موسَّع ومتفرِّق، وقد جمعها الشيخُ عبد القادر عودة في كتابه القيِّم: «التَّشريعُ الجنائيُّ الإسلاميُّ» جمعًا طيِّبًا، وملخَّصُ ذلك أنَّه قسَّمها- رحمه الله- إلى قسمين:

الأول: الشُّروطُ الواجبُ توفُّرُها في الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر، وهي:

١- الإيمان؛ بمعنى أن يكون الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مؤمنًا بهذا الدِّين؛ فمَن كان غيرَ مسلم فلا يَلتزم بهذا الواجب.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٦٤.
(٢) سورة الذاريات، الآية: ٥٤.
(٣) سورة الذاريات، الآية: ٥٥.
(٤) «أضواء البيان» (١٧٦/٢).

٢- التَّكليف، بمعنى أن يكون الآمرُ والنَّاهي مكلَّفًا؛ أي مدركًا مختارًا؛ فمن كان غير مكلَّف فلا يجب عليه الأمرُ والنَّهيُ؛ يقول الغزاليُّ- رحمه الله: «فلا يخفى وجه اشتراطه؛ فإنَّ غيرَ المكلَّف لا يَلْزَمُه أمرٌ، وما ذكرناه أردنا به شرطَ الوجوب؛ فأمَّا إمكانُ الفعل وجوازُه فلا يَستدعي إلا العقل؛ حتى إنَّ الصَّبيَّ المراهقَ للبلوغ المميِّزَ وإن لم يكن مكلَّفًا فله إنكارُ المنكَر»[1].

٣- القدرة: يُشْتَرَطُ في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يكون قادرًا على الأمر والنَّهي وتغيير المنكر؛ فإن كان عاجزًا فلا يجب عليه إلا الإنكار بالقلب؛ بمعنى أن يكرَهَ المعاصي ويُنكرَها ويقاطعَها ويقاطعَ فاعلَها؛ يَدُلُّ عليه حديث أبي سعيد الخدريّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن رأى منكم منكرًا فليغيِّره بيده؛ فمَن لم يَستطع فبلسانه، فمن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان**»[2].

وألحقَ العلماءُ بالعجز: الخوف من إصابة المكروه، أو أن يؤدِّيَ الأمرُ والنَّهيُ إلى منكر أشد.

٤- العدالةُ، وهذا شرطٌ عند بعض العلماء؛ فيرون أنَّ الآمرَ بالمعروف والنَّاهي عن المنكر لا يصحُّ أن يكون فاسقًا عاصيًا، محتجِّين بقوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾[3]،

---

(١) «إحياء علوم الدين» (٢/٣٠٨).
(٢) رواه مسلم.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٤٤.

وقوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَــا تَفْعَلُــونَ﴾[(١)]؛ فالعاجزُ عن تقويم نفسه وإصلاحها أشدُّ عجزًا عن تقــويم النــاس وإصلاحهم.

وهناك فريق آخرُ من العلماء لم يشترطوا هذا الشَّرطَ، وهؤلاء نظروا إلى أنَّه لا يشترط أن يكون الآمر والنَّــاهي معصــومًا عــن المعاصي؛ فالمقصودُ أن يَجْعَلَ الإنسانُ فعلَه مصدِّقًا لقوله؛ ليكــون لقوله أثرُه ونتيجتُه المرجوَّة.

الثاني: شروطُ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر:

ذكر العلماءُ- رحمهم الله- أنَّه ليس للأمر بالمعروف شــروطًا خاصَّةً سوى شروط الآمر والنَّاهي؛ وإنَّما اشترطوا عــدّة شــروط لإنكار المنكر والنَّهي عنه، وهذه الشُّروط كالتَّالي:

* وجود منكر، وكما عرفنا سابقًا أنَّ المنكرَ كلُّ معصية يعصى بها الله تعالى؛ فلابدَّ من وجود منكر واقع لأجل أن يُنْكَرَ سواء وقع هذا المنكَر من مكلَّف أو غير مكلَّف.

* أن يكون موجودًا في الحال، فلابدَّ أن يكون المنكرُ حالًّــا، وصاحبُه مباشرٌ له وقتَ النَّهي؛ كشربه الخمر، أو خَلْوَته بأجنبيَّــة، ونحو ذلك.

* أن يكون ظاهرًا دونَ تجسُّس؛ فإذا توقَّفَ إنكار المنكر على التَّجسُّس والتَّفتيش لم يجز ذلك؛ لأنَّ اللهَ- تعالى- حرَّمَ التَّجَسُّسَ؛

(١) سورة الصف، الآية: ٣.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾[(١)]، ولأنَّ للبيوت حرمة، وللأشخاص حُرْمَةٌ لا يَجوز انتهاكُها قبل أن تظهرَ المعصيةُ، والأدلَّــة في هــذا كثيرةٌ ومتضافرةٌ، ولذا فإنَّ هناك أمرين حَثَّ عليهما الإســلامُ في سبيل إيجاد مجتمع فاضل؛ أَوَّلُهما: الحياءُ الذي لا يأتي إلا بخير؛ وهو أحدُ شُعَب الإيمان، يحمل المرء ألاَّ يظهر منه ما ينفر منــه الــذَّوقَ السَّليمَ وهو قيدٌ اجتماعيٌّ نفسيٌّ؛ إذْ لو فُكَّ هذا القيدُ لانطلَقَــت الغرائزُ الشَّيطانيَّةُ معلنةً شرَّها، وأمَّا الأمرُ الثَّاني الذي حرص عليــه الإسلام فهو أن لا يظهر في المجتمع إلاَّ الفضائل؛ أمَّا الرَّذائلُ فينبغي سَتْرُها وعدم كَشْفها للناس، وقد تكون العقوبةُ علنيَّةً؛ لكن الرَّذيلةَ يجب أن لا يُعْلَم أمرُها إلا مع عقوبتها؛ لأنَّ إعلانَها مجرَّدةً يُفســد المجتمع ويجعل الشَّرَّ ظاهرًا، وظهورُه يغري باتِّباعه؛ لذا فمَن ارتكبَ رذيلةً وأعلنها فقد ارتكب رذيلتين؛ روي عن الشَّافعيِّ- رحمه الله: «من ارتكب رذيلةً فاستتر فهو في ستر الله، ومن أبــدى صــفحتَه أقمنا عليه الحدَّ». والعقوبات المغلَّظة تكاد تكون للإعلان لا لأصل الارتكاب.

* دفعُ المنكر بأيسر ما يندفع به؛ فلا يجوز أن يــدفع المنكــر بوسيلة أكبر من الوسيلة المناسبة لدفعه [(٢)].

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) ينظر: «التَّشريع الجنائي الإسلامي» (٤٩٥- ٥٠٥)، و«إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٠٨)، و «صفات الآمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر»، و «حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لإبراهيم السماري، دار الصميعي، الطبعة (٢)، وغيرها.

٥- قال الشَّيخُ الشّنقيطيّ- رحمــه الله: «يُشْــتَرَط في الآمــر بالمعروف أن يكون له علم يعلم به أنَّ ما يأمر به معروف، وأن ما ينهى عنه منكر؛ لأنه إن كان جاهلاً بذلك فقد يــأمر بمــا لــيس بمعروف وينهى عمَّا ليس بمنكر، ولا سيَّما في هذا الزَّمن الذي عمَّ فيه الجهل، وصار فيه الحقُّ منكرًا والمنكرُ معروفًا، والله تعالى يقول: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[1]، فدلَّ على أنَّ الدَّاعي إلى الله لابدَّ أن يكون على بصيرة، وهي الدَّليلُ الواضح الذي لا لَبْس في الحقِّ معه، وينبغي أن تكون دعوتُه إلى الله بالحكمة وحُسن الأسلوب واللَّطافة، مع إيضاح الحقِّ؛ لقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَــنَةِ وَجَــادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[2]؛ فإن كانت دعوتُه إلى الله بقســوة وعنــف وخرق فإنَّها تضرُّ أكثرَ مما تنفع»[3].

٦- يقول الإمام ابن تيمية- رحمه الله: «والرِّفقُ سبيلُ الأمــر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، ولهذا قيل: ليكن أمــرك بــالمعروف بالمعروف، ونهيُك عن المنكر غيرَ منكر، وإذا كان الأمرُ بــالمعروف والنَّهيُ عن المنكر من أعظم الواجبات أو المستحبَّات لابدَّ أن تكون المصلحةُ فيه راجحةً على المفسدة؛ إذ بهذا بعِثَت الرُّسُلُ، ونزلــت الكتب، والله لا يحبُّ الفساد؛ بل كُلُّ ما أمر الله به هو صلاح، وقد أثنى اللهُ على الصَّلاح والمصلحين والذين آمنوا وعملوا الصالحات،

---

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠٨.

(٢) سورة النحل، الآية: ١٢٥.

(٣) «أضواء البيان» (١٧٣/٢، ١٧٤).

وذَمَّ الفسادَ والمفسدين في غير موضع؛ فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته لم يكن مما أمر الله به، وإن كان قد تُرك واجبٌ وفعل محرم [(١)].

ويقول الشّنقيطيّ- رحمـــه الله: «يشـــترك في جـــواز الأمـــر بالمعروف والنَّهي عن المنكر ألَّا يؤدِّي إلى مفسدة أعظم من ذلـــك المنكر؛ لإجماع المسلمين على ارتكاب أخفِّ الضَّررين»[(٢)].

ثانيًا: واقعُ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكـــر في المملكـــة العربيَّة السعوديَّة:

جرى توحيدُ هيئات الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكـــر الـــتي كانت قائمةً إبَّان تأسيس الملك عبد العزيز- رحمه الله- للدَّولة تحت مسمّى واحد ورئيس واحد، وذلك بتاريخ ١٣٩٦/٩/٣هـــ [(٣)].

وفي ١٤٠٠/١٠/٢٦هـــ صدر نظام جديد للهيئة أُطلِق عليـــه (نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، وفيما يلي بعـــض المواد التي تبين من خلالها واجبات الهيئة، واختصاصاتها، والواردة في الباب الرابع من النظام [(٤)].

---

(١) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ص(١٧).

(٢) «أضواء البيان» (١٧٤/٢).

(٣) «ولاية الشرطة في الإسلام»، دراسة فقهية وتطبيقية للدكتور/ نمر الحميداني، دار عالم الكتب، ص(٢١٣).

(٤) بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٣٧)، وتاريخ ١٤٠٠/١٠/٢٦هـــ، «جريدة أم القرى» عدد (٢٨٥٣) في ١٤٠١/3/١٧هـــ، وقد تم طبعه لأول مرَّة في ١٤١٢/٣/١٥هـــ، (ص١٣-١٥).

مادة (٩): من أهم واجبات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إرشاد الناس ونصحهم لاتباع الواجبات الدينية المقـــررة في الشريعة الإسلامية، وحمل الناس على أدائها، وكذلك النهي عـــن المنكر بما يحول دون ارتكاب المحرمات والممنوعات شرعًا، أو اتباع العادات والتقاليد السيئة، أو البدع المنكرة.

مادة (١٠): على الهيئات القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بكل حزم وعزم، مستندة إلى ما وَرَدَ في كتاب الله وسنة رسوله، ومقتدية بسيرته ﷺ وخلفائه الراشدين من بعده والأئمـــة المصلحين في تحديد الواجبات والممنوعات وطرق إنكارها، وأخـــذ الناس بالتي هي أحسن، مـــع اســـتهداف المقاصـــد الشـــرعية في إصلاحهم.

مادة (١١): تقوم هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر بضبط مرتكبي المحرَّمات، أو المتهمين بذلك، أو المتهاونين بواجبات الشريعة الإسلامية، والتحقيق معهم، على أن يشترك في التحقيـــق مندوب من الإمارة المختصَّة في الأمور المهمة التي تحدد بالاتفاق بين كل من وزير الداخلية والرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف.

مادة (١٢): للهيئة حق المشاركة في مراقبة الممنوعات مما لـــه تأثير على العقائد، أو السلوك، أو الآداب العامـــة مـــع الجهـــات المختصة، وطبقًا للأوامر، والتعليمات، وتحـــدد اللائحـــة كيفيـــة مشاركة الهيئة في المراقبة.

مادة (١٣): على المراكز الفرعية لهيئات الأمر بـــالمعروف أن

ترسل من تضبطه في أمر يستوجب عقابه إلى المقر الرئيسي للهيئـــة التي تتبعها لاستكمال التحقيق.

مادة (١٤): يجب أن يشترط مندوب مـــن هيئـــات الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيق القضايا التي يتعلق اختصاص الهيئة بها، وتم ضبطها بمعرفة سلطان الأمن، أو الإمـــارات، وبعـــد صدور الحكم في القضايا التي يتعلق اختصاص الهيئة بهـــا يشـــترك مندوب من هذه الهيئات في تنفيذ العقوبة.

مادة (١٥): تتولى هيئات الأمر بالمعروف التحقيق في كافـــة القضايا التي تتعلَّق بأعمال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومتى لزم إعادة التحقيق فإنه يعاد بمعرفة هيئات الأمـــر بـــالمعروف والنهي عن المنكر، على أن يشترك في التحقيق مندوب من الإمارة المختصة.

مادة (١٦): يجب على المحاكم الشرعية أن تشعر هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكم الصادر في القضايا التي تخـــتص بها هذه الهيئات لمتابعة تنفيذه.

مادة (١٧): تزود هيئات الأمر بالمعروف بعدد كـــاف مـــن رجال الشرطة، وتحدد الخطوات والإجراءات التي تكفل قيام رجال الشرطة بواجبهم على النحو الأكمل، بالاتفاق بين وزير الداخليـــة والرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف.

مادة (١٨): على الجهات الحكومية والأهلية المختلفة أن تتعاون مع هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بموجب هذا النظام.

مادة (١٩): يصدر الرئيس العام للهيئات اللوائح التنفيذية لهذا النظام بالاتفاق مع وزير الداخلية.

ونلاحظ في هذه المواد شمول اختصاصات الهيئة لكـــثير مـــن الأمور التي كان يقوم بها والي الحسبة في الماضي، وعلى مَن يرغب معرفة تفاصيل هذه الاختصاصات التي أشار إليها النظام المـــذكور الاطلاع على اللوائح التنفيذية.

* * *

المحور الثاني:

الدور الأمني لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

مما تقدم يتضح مدى الارتباط الوثيق والعلاقة القوية بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبين تحقُّق الأمن الشامل للمجتمــع، وقبل عرض أهم الأمور التي تجلِّي الدور الأمني لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ينبغي أن يُدرك أنه لا يمكن تفعيل الدور الأمــني للهيئة إلا بعد معرفة المعنيين بأهمية ومكانة ذلك في الإسلام وإلمامهم بحكم وأحكام الأمر والنهي، واتِّصاف الآمرين والناهين بالصــفات التي بيَّنها العلماء وفقًا للضوابط والشروط التي تقدم الحديث عنها. وأنَّه في حالة الإخلال بشيء من ذلك يؤثر سلبًا على الدور الأمني للهيئة.

وفيما يلي عرض موجز لأهم الأمور التي تجلِّي ذلك الدور:

(أ) منهج الإسلام الحكيم:

إن منهجَ الإسلام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منــهج حكيم يراعي مقتضيات الأحوال النفسية والاجتماعية حتى يَنْفَــذَ الدَّاعيةُ إلى القلوب ويجد إليها ســبيلاً بالتَّصــريح أو التَّلــويح أو التَّعريض، بالمنطق العقلي أو الموعظة الخطابية: ﴿ادْعُ إِلَــى سَــبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَــةِ الْحَسَــنَةِ وَجَــادِلْهُمْ بِــالَّتِي هِــيَ أَحْسَنُ﴾[1].

(١) الآية: ١٢٥ من سورة النحل.

(ب) إقامة شعائر الله:

إن الأثرَ الكبيرَ الذي ينتج عن تطبيق الأمر بالمعروف والنـــهي عن المنكر أن تقام شعائر الله تعالى من صـــلاة وزكـــاة وصـــيام وحج... وغير ذلك.

يقول تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّـــلَاةَ وَآَتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّـــهِ عَاقِبَـــةُ الْأُمُورِ﴾(١).

وقال تعالى حكاية عن وصية لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾(٢).

فتأمَّل كيف قَرَنَ هذه الشَّعائر وربطها بعضها إلى بعض، وهذا يدل على وجوب القيام بهذه الشَّعائر من صلاة وزكاة... أَمَرَ كلَّ مَن قصر بذلك بفعل هذه الشَّعائر.

إن دورَ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر في إقامة الشعائر دور أساس؛ فحيث وجد الأمر والنَّهي وكان للقائمين بـــه صـــلاحية وتشجيع في محاسبة المقصِّر فإنَّ شعائرَ الله تعالى ستحظى بالتَّطبيق، وحيث أهمل هذا الجانب و لم يحصل للقائمين فيه دعم ولا تشـــجيع فإن ذلك ينتج عنه التفريط والتقصير في شعائر الله.

---

(١) سورة الحج، الآية: ٤١.

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٧.

ولا شك أن التقصيرَ في شعائر الله يؤثِّر سلبًا على سلوك الفرد الذي ينتج عنه زعزعة الثقة بين أفراد المجتمع، وعدم الثقة بين الأفراد سبب في زعزعة الأمن بينهم.

(ج) تطبيق أحكام الشرع:

إنَّ من الأمور الأساسية في الإسلام أن تطبَّق شرائعُ الله؛ فحيث طُبِّقت أحكام الإسلام كان في ذلك مصلحةٌ للعباد والبلاد، وحيث ترك ذلك كان في ذلك فساد للبلاد والعباد.

يقول يوسف سباتين: «لابدَّ من المحافظة على المجتمع المسلم ليبقى سلوك الناس راقيًا يرضي الله تعالى ورسوله ﷺ، ولابد لصَدِّ كلِّ منحرف عن الطريق المستقيم أو زائغ عن الحق أو خارج عن الخلق الحسن، وحتى لا يتَّسعَ هذا الانحراف ويزداد ذلك الزَّيغ أوجب الله تعالى على المسلمين أن يتعاونوا أفرادًا وجماعات على منع الفساد من أن ينتشر، فجاءت النصوص الشرعية تَحُضُّ المسلمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتجعل ذلك وظيفة للأُمة وواجبًا عليها جميعًا؛ وذلك أنَّ المجتمعَ الواحدَ أشبهُ ما يكون بالجسم الواحد الذي إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[1].

ويقول أيضًا: «... وإذا كان في إقامة الحدِّ الواحد من حدود الله من الخير ما يعادل مطر أربعين صباحًا فإنه في تركه خسارة لكل

---

(١) «طريق العزة»، يوسف سباتين، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م. وانظر: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للدكتور/ عبد العزيز المسعود.

هذا الخير، فكيف في ترك حدود الله جميعها؟ بل فكيف في هَجْـــر القرآن وإسقاط نظام الإسلام؟

وإذا كان في إقامة أحكام الإسلام ورعاية شؤون المسلمين بها في المجتمع صونٌ للمجتمع من انتشار الرَّذيلة وحفظٌ له من ضـــياع أمواله وثرواته، وتوحيدُ أفكاره وآرائه، فإنَّه في تعطيـــل الإســـلام وأحكامه ظهورٌ للفواحش وانتشارُ المفاسد التي حرَّمهـــا الله...»؛ فقيام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تنفيذ لأحكـــام الإســـلام وشرائعه ومحافظة على أوامر الإسلام ونواهيه.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيميـــة- رحمـــه الله: «... وتحـــريم الخبائث في معنى النهي عن المنكر، كما أنَّ إحلالَ الطَّيِّبات يندرج في الأمر بالمعروف؛ لأنَّ تحريمَ الطَّيِّبات هو مما نهى الله عنه، وكذلك الأمر بجميع المعروف والنهي عن كل منكر مما لم يتم إلا لرسول الله ﷺ الذي تتم الله به مكارم الأخلاق المندرجة في المعروف»[1].

فالأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر جماع لكل خير، فإذا ما قام حقَّق كلَّ خير واندفع كلُّ شرٍّ.

ومن أهم الخيرات التي تحصل تطبيق أوامر الله تعالى في حياة الناس:

(د) الأمن من العقوبات الإلهية:

الأمن والسلامة من العقوبات الإلهية الدُّنيويَّة مرهـــونٌ بإقامـــة

(١) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، شيخ الإسلام ابن تيمية، ص (١٨).

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

في الحديث عن حذيفة ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**والذي نفسي بيده! لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه، ثم تدعون فلا يُستجاب لكم**»[١].

وفي حديث أبي بكر الصِّدِّيق ﷺ قال: إنِّي سمعتُ رســولَ الله ﷺ يقول: «**إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه**»[٢].

ففي القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكــر ســلامة مــن العقوبات الدُّنيوية الخاصة والعامة، ونجاة للقائمين به مــن الهــلاك العامِّ، ونجاة للمجتمع الذي يظهر فيه الأمر والنهي، ولهذا لَمَّا ذكر- سبحانه- الأُممَ السَّابقةَ المكذِّبةَ وما أصابها من العقوبات المهلكــة العامَّة قال تعالى: ﴿**فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُــو بَقِيَّــةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ**﴾؛ أي: لَمَّا هَلَكوا بالعذاب السَّــابق ذكْرُه والذي يليق بجرمهم. ثم قال تعالى: ﴿**إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَــا مِنْهُمْ**﴾؛ أي: قليلاً منهم كانوا ينهون عن الفساد فأنجيناهم ﴿**وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ**﴾[٣] فأهلكوا بذلك.

---

(١) أخرجه الترمذي برقم (٢١٧٠)، وحسَّنه الألباني، وأخرجه المقدسي في كتابه «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» حديث رقم (٢٧)، ص(١٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود برقم (٤٣٣٨)، والترمذي برقم (٢١٦٩) (٣٠٥٩)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وأحمد (٢/١)، وصححه أحمد شاكر. والألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٥٦٤).

(٣) سورة هود، الآية: ١١٦.

وقال سبحانه: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾(١) فلم يُنَجِّ اللهُ إلا الذين ينهون عن السوء، وأما الذين ظلموا بسكوتهم عن إنكار المنكر، والذين ظلموا بارتكابهم له، أخذهم بالعذاب البئيس بسبب فسقهم، ثم يبعثون على نيَّاتهم: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾(٢). وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾(٣).

(هـ) اختلال الأمن في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إنَّ تركَ الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر سببٌ في وجود أخطار تؤدي بلا شك إلى الخوف والقلق واختلال الأمن والطمأنينة في المجتمع، ومن هذه الأخطار والآثار التي يورثها ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يلي:

١- أنه من موانع إجابة الدعاء، ومقتضيات عدم رفع الأعمال.

٢- وهو أيضًا من أسباب ظهور الأشرار، وتولي السفلة وتسلط الجبابرة الذين يسومون الناس سوء العذاب.

٣- ومن عقوباته: ضرب الناس بالفاقة، والفقر، والهوان، والذلة.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٦٥.
(٢) سورة فصلت، الآية: ٤٦.
(٣) سورة هود، الآية: ١١٧.

٤- ومن أخطر أضراره كثرة الشرور، وتنوُّع الفِتَن التي تغـــير القلوب، وتظلم الوجوه، وتشتِّت الشَّمل، وتفرِّق الكلمة، وتجعـــل بأس الناس بينهم حتى يضرب بعضهم رقاب بعض.

٥- ومنها: زوال الملك، وذهاب الريح، وتسلُّط العدوِّ الـــذي يستبيح البيضةَ ويستعبد الأمَّةَ، ويهين ذوي الشَّرف والمروءة.

٦- ومنها: الضَّلال بعد الهدى، والتّيه في أودية الرَّدى، والمجادلة بالباطل لدفع الحق.

٧- ولقد توعَّد اللهُ المجتمعَ الذي لا يتناهى عن المنكر باللَّعنـــة والسّخط والغضب وأليم العقاب وشديد العذاب.

٨- ومنها: سوء الخاتمة؛ حيث يهلكون مهلـــك الظـــالمين، ثم يبعثون على نيَّاقم.

وأخيرًا: فإنَّه يطول بنا المقام عند استقصاء ما ورد في كتـــاب الله عز وجل وسُنَّة رسوله ﷺ من الوعيد الشديد لَمن تقاعس عـــن القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونكتفي بالتأكيد على أن أخطر ما يترتب على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إصابة الأُمَّة المهملة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر بالعـــذاب العام، وعدم إجابة دعاء الصالحين، واســـتحقاق اللعنـــة، وعـــدم استقرار الأمن والأمان..

(و) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحقق مبـــدأ العدالـــة الذي يُعد من مقومات الأمن الأساسية:

جاءت النُّصوص القرآنية والأحاديث النبوية تأمر به وتحث عليه وتنهى عن المضادِّ له؛ ألا وهو الظُّلم؛ يقول تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾(١).

فقيام الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر يعني تحقيقَ العدل بين الناس في جميع شؤون الحياة والإنكار على الظالمين والأخذ على أيديهم.

ففي حديث أبي عبيدة الطَّويل، وفيه قال: وكان رسول الله ﷺ متَّكئًا فجلس وقال: «**حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرًا**»(٢).

فمهمَّةُ الآمرين بالمعروف والنَّاهين عن المنكر محاربةُ الظَّالمين والأخذُ على أيديهم حتى يسعدَ النَّاس بالعدل تحت ظل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(ز) تَوَفُّرُ الأمن ضرورةٌ من ضروريَّات المجتمع التي تفوق ضرورةَ الغذاء:

---

(١) سورة النساء، الآيتان: ٥٨، ٥٩.

(٢) رواه ابن ماجه في «سننه»، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (١٣٢٨/٢).

اهتمَّ الإسلام بتوفير الأسباب الجالبة للأمــن؛ وذلــك ببنــاء الإنسان عقيدةً وأخلاقًا وسلوكًا؛ لأنَّ الأمنَ لا يتوفَّر بمجرد البطش والإرهاب وقوة الحديد والنار؛ وإنَّما يتوفَّر بتهذيب النُّفوس وتطهير الأخلاق وتصحيح المفاهيم؛ حتى تترك النُّفوسُ الشَّرَّ رغبــةً عنــه وكراهيةً له.

ولهذا نجد الأُمم التي تفقد هذه المقوِّمات من أفلس النَّاس مــن الناحية الأمنيَّة، وإن كانت تملك الأســلحةَ الفتَّاكــةَ والأجهــزة الدَّقيقة؛ لأن الإنسانَ لا يحكم بالآلة فقط؛ وإنَّما يحكــم بالشَّــرع العادل والسُّلطان القويِّ؛ كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَــلْنَا رُسُــلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّــاسُ بِالْقِسْــطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّــهُ مَــنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾(١)، وقد نهى الله عــن التَّعَدِّي على النَّاس في أعراضهم وأموالهم وأبدانهم، كما قال الــنبي ﷺ: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**». ومن دخل في الإسلام دخل في نطاق الأمن؛ لقوله ﷺ: «**من قال لا إلــه إلا الله وكفر بما يُعْبَد من دون الله حرم دمه وماله وحسابه علــى الله**»، وقال عليه الصلاة والسلام: «**كل المسلم على المسلم حرام، دمــه وماله وعرضه**». وكلُّ ذلك يتحقَّق بتطبيق الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر بالصُّورة التي عرضها البحث.

* * *

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٥.

ختامًا..!

لقد تضمَّن البحثُ محورَيْن كما رأيت، بُنِيَ المحورُ الثَّاني على الأول؛ حيث اشتمل المحورُ الأوَّلُ على مقدمة تعريفية وبيانٍ بأهمية كل من الأمن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعَرَضَ عرضًا موجَزًا لحكمة التَّشريع لهذا الأمر والنَّهي والضَّوابط والشُّروط في ذلك، ثم عرض لنظام هيئة الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، وكان هذا المحور أساسًا من حيث أنَّ الدَّورَ الأمنيَّ للهيئة لا يمكن تفعيله وتحقُّقُه بالصُّورة المرجوَّة إلا إذا كانت الهيئةُ ورجالها والمجتمع بأفراده يقومون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفقًا لما عرضه المحور الأول.

وجاء المحور الثاني كنتيجة للأوَّل، أبرز أهمَّ الأمور التي يتجلَّى فيها الدَّورُ الأمنيُّ لهيئة الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر، وهي:

١- المنهجُ الحكيم للدِّين الإسلاميِّ في تشريعه الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر.

٢- إقامة شعائر الدِّين وتطبيق أحكامه سبب وجود الأمن في المجتمع.

٣- الأمن والسلامة والطُّمأنينة من وقوع العقوبات الإلهية والكوارث.

٤- الأضرار الخطيرة التي تؤدِّي إلى انعدام الأمن في المجتمع هي ناتجة عن إهمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٥- تحقُّقُ مبدأ العدالة الذي يُعَدُّ من المقومات الأساسية للأمن.

ولهذا أرى أنَّه من الضَّروريِّ كسبيل لتحقيق الأمن إبــراز دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضلهما، وأن تتــولَّى بعــضُ الجهات ذات العلاقة الاهتمامَ بذلك، مثل:

١- أن تُضَمَّن مناهجُ العلوم الشَّرعيَّة والتَّربية الوطنيَّة في مراحل التَّعليم المختلفة موضوعات في أهمية الأمن الاجتماعي ودور هيئــة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في تحقيقه، وبيان فضــل الأمــر بالمعروف والنهي عن المنكر وأهم صفات الآمر والناهي، والشروط الواجب توافرها فيه.

٢- أن تُنظِّم الجامعات والمؤسَّسات الأكاديمية بمشاركة الرئاسة العامَّة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكــر دورات علميَّــةً وتطبيقيةً مناسبةً يُعنى بإعداد مناهجها وشمولها واختيــار أعضــاء اللِّجان المعدة.

٣- أن تُلزِم الرئاسة العامَّةُ لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منسوبيها وبخاصة أعضاء مراكز الهيئات بالالتحاق بالدَّورات المذكورة في (٢)، كما تجعل اختيارَها شرطًا لكلِّ مَن يُعين رسميًّا في جهاز الهيئة والأجهزة الحكومية المماثلة؛ كوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وإدارات الشؤون الدِّينيَّــة بالجهــات الأخرى؛ كرئاسة الحرس الوطني ووزارة الدفاع وسلاح الحــدود وغيرها.

٤- أن يُفتح باب التَّطَوُّع في هيئات الأمر بالمعروف والنــهي

عن المنكر بتنظيم جديد تحدَّد فيه مهامُّ المتطوِّعين حسبما تقتضيه أحوال المجتمع؛ على أن يُشترَطَ في المتقدِّمين للتَّطَوُّع اجتياز البرنامج المذكور في رقم (٢).

* * *

من مراجع البحث

- إحياء علوم الدين، للغزالي، نشر: عالم الكتب، بيروت.

- أضواء البيان، للشنقيطي، نشر: عالم الكتب، بيروت.

- الأدب المفرد، للبخاري، تخريج وتعليق محمد ناصر الـــدين الألباني، دار الصديق، ١٤٢٠هـــ.

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة، د. عبد العزيز المسعود، رسالة دكتوراة، دار الحرمين للطباعة.

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دار الكتاب الجديد.

- الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، لمعالي الدكتور عبد الله التركي، طبع وزارة الشؤون الإسلامية، ١٤١٧هـــ.

- التشريع الجنائي في الإسلام، لعبـــد القـــادر عـــودة، ط٥، ١٣٨٨هـــ.

- السلسلة الصحيحة، للألباني.

- القاموس المحيط، للفيروزابادي، نشـــر: المؤسســـة العلميـــة للطباعة والنشر.

- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري.

– النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي، ط٢.

– تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار.

– تحقيق الإسلام للأمن في المجتمع، د. صالح الفـــوزان، مجلـــة البحوث الإسلامية، العدد (٢١)، جمادى الآخرة ١٤٠٨هـــ.

– تذكرة أولي الغير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للشيخ عبد الله القصير، دار الوطن.

– حقائق وأغلاط حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر، لإبراهيم بن عبد الله السماري.

– حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركان ومجالاته، د. حمد العمار، دار إشبيلية.

– سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد البـــاقي، دار إحيـــاء التراث العربي.

– سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ط٢، مطبعة مصـــطفى البابي الحلبي.

– سنن أبي داود، تعليق: عزت الدعاس، ط١، ١٣٨٨هـــ.

– صحيح البخاري بشرح فتح الباري، المكتبة السلفية.

– صحيح مسلم، تحقيق: محمد عبد الباقي، ط١، نشـــر: دار إحياء الكتب العربية.

- صفات الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، د. عبد العزيــز المسعود، دار الوطن.

- طريق العزة، ليوسف ساتين، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـــ.

- كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للإمام الحافظ تقي الدين المقدسي، تحقيق: أ.د. فالح الصغير، دار العاصمة.

- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية.

- مسند الإمام أحمد، نشر المكتب الإســـلامي، دار صـــادر، بيروت.

- نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر، الصـــادر في ٢٦/١٠/١٤٠٠هـــ.

- ولاية الشرطة في الإسلام، دراسة فقهية وتطبيقية، للدكتور نمر الحميداني، دار عالم الكتب.

*　　*　　*

الفهرس